

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وهو سبعة أحدها انتقال المني فلو أحس بانتقاله فحبسه فلم يخرج وجب الغسل فلو اغتسل له ثم خرج بلا لذة لم يعد الغسل الثاني خروجه من مخرجه ولو دما ويشترط أن يكون بلذة ما لم يكن نائما ونحوه الثالث تغييب الحشفة كلها أو قدرها بلا حائل في فرج ولو دبرا لميت أو بهيمة أو طير لكن لا يجب الغسل إلا على ابن عشر وبنت تسع الرابع إسلام الكافر ولو مرتدا الخامس خروج دم الحيض السادس خروج دم النفاس السابع الموت تعبدا وهو سبعة أحدها انتقال المني فلو أحس بانتقاله فحبسه فلم يخرج وجب الغسل فلو اغتسل له ثم خرج بلا لذة لم يعد الغسل الثاني خروجه من مخرجه ولو دما ويشترط أن يكون بلذة ما لم يكن نائما ونحوه الثالث تغييب الحشفة كلها أو قدرها بلا حائل في فرج ولو دبرا لميت أو بهيمة أو طير لكن لا يجب الغسل إلا على ابن عشر وبنت تسع الرابع إسلام الكافر ولو مرتدا الخامس خروج دم الحيض السادس خروج دم النفاس السابع الموت تعبدا